

## قانون رقم ( ٣٣ ) لسنة ١٩٨٨

### بتعيين حدود قرية الخيسة<sup>(١)</sup>

نحن حمد بن خليفة آل ثاني نائب أمير دولة قطر  
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل ، وبخاصة المواد (٢٢)، (٢٣)، (٣٤)، (٥١) منه ،  
وعلى الأمر الأميري رقم (١) لسنة ١٩٨٨ بتعيين نائب لأمير دولة قطر ،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٤ بتحديد إختصاصات وزارة الشؤون البلدية ،  
وعلى القانون رقم (٤) لسنة ١٩٨٥ بشأن تنظيم المباني ،  
وعلى إقتراح وزير الشؤون البلدية ،  
وعلى مشروع القانون المقدم من مجلس الوزراء ،  
وبعد أخذ رأي مجلس الشورى ،  
قررنا القانون الآتي :

#### مادة ( ١ )

تعين حدود قرية الخيسة بحيث يتألف مضلع حدودها من خطوط جيوديزية مستقيمة تصل بين النقاط من رقم (١) إلى رقم (٤) المبينة مواقعها الإحداثية بين خطوط الطول والعرض الجغرافية الموضحة في الخريطة والبيان المرفقين لهذا القانون .  
وشكله العام رباعي تبعد أركانه حوالي ٧٠٠ متر عن مركز القرية من جميع الجهات . وتبلغ مساحته الإجمالية ( ١٩١ ، ٦٤٤ ، ٤ ) متراً مربعاً والوصف العام لحدوده كما يلي :  
الحد الغربي : ويتألف من خط جيوديزي مستقيم مواز تقريباً بطريق الشمال يصل بين النقطتين رقمي ١ ، ٢ وتقع النقطة الأولى جنوب غرب القرية . والنقطة رقم (٢) شمال غرب النقطة الأولى .  
الحد الشمالي : ويتألف من خط جيوديزي مستقيم يصل بين النقطتين رقمي (٢) ، (٣) . وتقع النقطة رقم (٣) شمال شرق قرية الخيسة . وشرق النقطة الثانية بميل قليل نحو الشمال .  
الحد الشرقي : ويتألف من خط جيوديزي مستقيم يصل بين النقطتين رقمي (٣) ، (٤) وتقع النقطة رقم (٤) جنوب شرق القرية والنقطة رقم (٣) .  
الحد الجنوبي : ويتألف من خط جيوديزي مستقيم يصل بين النقطتين رقم (١) ، (٤) وهما نقطتا البداية والنهاية .

#### مادة ( ٢ )

( أ ) لا يجوز منح تراخيص بناء أو تعديل أو توسيع أو هدم مباني أو حفر أو غيرها من الأعمال المنصوص عليها في المادة الأولى من القانون رقم (٤) لسنة ١٩٨٥ بشأن تنظيم المباني المشار إليه ، في الأراضي الواقعة خارج خطوط الحدود المنصوص عليها في المادة الأولى ، إلا بقرار من وزير الشؤون البلدية وفي حدود المصلحة العامة .

(١) نشر بالجريدة الرسمية العدد (١٠) لسنة ١٩٨٨ .

(ب) كما لا يجوز قبول طلبات تسجيل أو إصدار سندات ملكية للأراضي الواقعة خارج خطوط الحدود المشار إليها في الفقرة السابقة ، إلا بقرار من وزير الشؤون البلدية بعد أخذ رأي إدارة التسجيل العقاري والتوثيق .

### مادة ( ٣ )

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

حمد بن خليفة آل ثاني  
نائب أمير دولة قطر

صدر في قصر الدوحة بتاريخ ٣/١٢/١٤٠٨هـ  
الموافق ١٦/٧/١٩٨٨م

## بيان نقاط حدود قرية الخيسة ومواقعها الاحداثية

### مقدمة :

مضلع حدود قرية الخيسة عبارة عن شكل رباعي تبعد أركانه حوالي ٧٠٠ متر من الجهات الأربعة عن مركز المدينة .

هذا ونود أن ننوه إلى أنه قبل تحديد القرية الحالي لم يكن هناك حدود معمولاً بها في السابق مختلفة عن الحدود الفعلية للتعمير الحالي ونقاطه كما يلي :

- ١ - جنوب غرب الخيسة وإحداثياتها (٢٢٤٠٧٠) (٤٠٥٧٠٠) .
- ٢ - وتقع شمال غرب الخيسة وإحداثياتها (٢٢٣٢٤٠) (٤٠٧٠٧٠) .
- ٣ - وتقع شمال غرب الخيسة وإحداثياتها (٢٢٤٩٨٧) (٤٠٨٧٦٣) .
- ٤ - وتقع جنوب شرق الخيسة وإحداثياتها (٢٢٦١٦٧) (٤٠٦٧٢١) .

### ملاحظات :

- ١ - يعتبر الخط الذي يصل بين نقطتين متتاليتين على مضلع الحدود خطأ مستقيماً ما لم يذكر في البيان الخاص به غير ذلك .
- ٢ - تعتبر الأرقام المسلسلة التي تظهر في المخطط المرفق هي نقاط الأركان لتلاقي خطوط حدود القرية .
- ٣ - تظهر الحدود في المخطط المرفق ملونة بلون واحد فقط هو اللون الأحمر . وهذا يعني أنه لم يكن لقرية الخيسة حدود سابقة معمولاً بها .

# حدود قرية الخيسة

الحدود المقترحة

الحدود التي يقترحها مجلس الشورى

مقياس الرسم 1:25000

الشمال ↑

